[29] عليم من الزكاة، فيها يهلك عامتهم. وعنه صلوات ا عليه أنه قال في قول ا عزوجل: " حتى إذا جاء أحدهم الموت قال رب ارجعون لعلي أعمل صالحا فيما تركت " (1) قال عليه السلام: يعني الزكاة. وعن علي عليه السلام أنه قال: من كثر ماله ولم يعط حقه فانما ماله حيات تنهشه يوم القيامة. وعنه عليه السلام أنه قال: لا يقبل ا الصلاة ممن منع الزكاة. وعنه عن رسول ا صلى ا وآله أنه قال: لا تتم صلاة إلا بزكاة، ولاتقبل صدقة من غلول، ولا صلاة لمن لا زكاة له، ولا زكاة لمن لاورع له. وعنه صلى ا عليه وآله أن رجلا سأله فقال: يا رسول ا قول ا عزوجل " وويل للمشركين * الذين لا يؤتون الزكوة وهم بالاخرة هم كافرون " (2) قال: لا يعاتب ا المشركين أما سمعت قوله: " فويل للمصلين * الذينهم عن صلوتهم ساهون * الذينهم يراؤن ويمنعون الماعون " ألا إن الماعون الزكاة ثم قال: والذي نفس محمد بيده ما خان ا أحد شيئا من زكاة ماله إلا مشرك با. وعن علي صلوات ا عليه أنه قال: الماعون الزكاة المفروضة، ومانع الزكاة كآكل الربا، ومن لم يزك ماله فليس بمسلم. وعن رسول ا صلى ا عليه وآله أنه لعن مانع الزكاة وآكل الربا (3).

_____ (1) المؤمنون: 100. (2) فصلت: 6 و 7 (3) دعائم الاسلام: 247 - 248. _____